

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

١١٠٢

رقم التبليغ:

٢٠١٧/٦١٤

تاريخ:

٤٥٠٦/٢٣٢

ما ف د رقم:

السيد الأستاذ/ الدكتور رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا

تحية طيبة وبعد...

اطلعنا على كتابكم رقم (١١٩) المؤرخ ٢٠١٦/٢/٨ بشأن النزاع القائم بين مركز التعاون العلمي والتكنولوجي التابع لأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ومركز بحوث الصحراء بخصوص إلزام الأخير والباحث الرئيس بالمشروع سداد ما تم دفعه لهما من حساب التمويل الخاص بتنفيذ مشروع بحثي بعنوان (تكلفة الطاقة اللازمة للرعاية في الماء) فضلاً عن التعويض.

ونفي: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلساتها المعقودة في ٢٤ من مايو عام ٢٠١٧، الموافق ٢٧ من شعبان ١٤٣٨؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا ما عدلت الجهة طالبة الرأي عن طلبها، أضحى طلب الرأي غير ذي موضوع، وهو ما يتعين معه حفظ الموضوع.

ولما كان ذلك، وحيث إن الجهة طالبة عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع قد طلبت وقف الإجراءات القانونية حيال المشروع محل النزاع لقيام الباحث الرئيس للمشروع بتقديم التقرير النهائي، وذلك بموجب كتاب رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ ٢٠١٦/١٠/٢٠ الأمر الذي ينبع عن العدول عن طلب عرض النزاع، وهو ما يغدو معه من المتعين حفظ الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في: ٢٠١٧/٦/١٢



رئيس

المكتب الفنى

المستشار

مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

حسن/



يسعى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة